Converted by Tiff Combine - (no stamps are applied by registered version)

وكقوله[706]: «وقال أيضاً: إذا حاضت»، الإشارة لابن القاسم في الموضعين. وقد يشير لابن القاسم ولم يتقدم له ذكر[707]، كقوله في العتق[708]: «وعنه في مثلة السفيه قولان»، وهذا الضمير في عنه يعود على ابن القاسم وإن لم يتقدم له ذكر؛ لأنه أشهر أصحاب مالك عند المغاربة[709] وغيرهم من المتأخرين لكثرة المسائل المأخوذة [عنه][710]. فإن قلت: لم لا يعود[711] الضمير إلى مالك، فإن عادة المؤلفين أنهم لا يضمرون الأقوال [لغير][712] مالك؟ قلت: لو أراد مالكاً لقال / عوض قوله: قولان، روايتان؛ لأن عادته وعادة غيره أنهم يخصون ما [24/ب] ينسبونه إلى مالك بالرواية، وما ينسبونه لأصحابه[713] بالقول.

قال ابن عبد السلام: ولا ينهض هذا الجواب، وقد[714] انخرم ما ذكره في الرواية والقول[715].

وقال بعضهم: حيث يقول المؤلف: وقال مالك فهو إشارة إلى قول مالك في العتبية[716]، كقوله[717]: «وقال مالك[718]: لا يعجبني أن يشرب فيه ولا أن

(706) المصدر السابق نفس الورقة.
(707) في (ح): ولم يتقدم ذكره.
(708) انظر جامع الأمهات ورقة 194 (ب).
(709) في (ح): المتقدمين.
(710) ساقطة من (ح).
(711) في (ح): لم لم يعود الضمير على الخ...
(712) ساقطة من الأصل.
(713) في (ت): إلى أصحابه.
(714) (ح): لأنه قد انخرم.
(715) في الأصل: والقول بمضي هذا، ونظن أن الكلمتين الأخيرتين مقحمتان.
(716) كتاب لأبي عبد الله محمد بن أحمد بن عبد العزيز العتبي. سمع من يحيى بن يحيى، وسحنون. ألف كتاب المستخرجة، وهو الذي يعرف أيضاً بالعتبية، جمع فيه سماعات كثيرة. وهو أحدى أمهات الفقه المالكي، شرحها ابن رشد في كتابه المشهور «البيان والتحصيل». توفي العتبي سنة 255 هـ. ممن ترجم له: عياض: ترتيب المدارك 252/4 - 254 ابن فرحون: الديباج ص 238 وانظر أيضاً التعليق السادس من الفصل الثالث من القسم الدراسي لهذا الكتاب.
(717) انظر جامع الأمهات ورقة 3 (أ).
(718) في (ح): قال مالك فيها. وانظر كلام مالك في العتبية في البيان والتحصيل 309/18.